

## سنن الدارقطني

2 - حدثنا الحسين بن إسماعيل نا الحسن بن يحيى نا وهب بن جرير نا شعبة عن عاصم عن عبد الله بن سرجس قال   تتوضأ المرأة وتغتسل من فضل غسل الرجل وطهوره ولا يتوضأ الرجل بفضل غسل المرأة ولا طهورها وهذا موقف صحيح وهو أولى بالصواب